

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله: الكهانة ، والطلاق ثلاثا

محمد بن صالح العثيمين

في مدينة عمران باليمن امرأة تدعى او تدعى السنديه لها عشرون عاما تسلب اموال الناس ويقصدها الكثير من الجهال يسألونها عن المفتريبين ما بهم ومتى يأتون ويقصدها المرضى للشفاء واذا حظروا عندها جاءت - 00:00:00

وضعته على نفسها ثم تقول بصوت متغير فلان يأتي بعد كذا يوم او شهر او لا يأتي والمريض فلان يشفى وهذا حرز له وفلان لا يفيد معه الحرز وتخبر النساء عما يكتنه لهن الازواج - 00:00:16

حتى ان زوجتي ذهبت لها وقالت لها زوجك يفكر في الزواج فارسلت لي زوجتي تطلب ورقة تطلب ورقة طلاقها اه فارسلتها لها وفيها الخلوع بالثلاث هل هذا الطلاق صحيح ام باطل - 00:00:33

علما ان له ستة شهور. ولا اعلم ما السبب وهذه المرأة آآ تدعى او تدعى ان معها اشراف يخبرونها وكثيرا ما تقول الرجال ان لزوجاتكم رجال غيركم لتوقع بين الزوجات وازواجيهن - 00:00:51

فهل في الجن اشراف ؟ يعلمون الغيب. افيدونا بدقة عن هذا الموضوع الحمد لله هذه المرأة من الكهان لأنها تدعى انها تعلم عن المستقبل وكل من يدعى انه يعلم المستقبل فانه كاذب - 00:01:08

لا يجوز الاتيان اليه ولا يجوز ولا يجوز تصديقه بل ان تصديقه تكذيب للقرآن فان الله تعالى يقول قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب الا الله والغيب ما غاب عن الانسان من الامور المستقبلة - 00:01:36

فلا يعلم الا الله عز وجل وهذه المرأة التي تدعى هي ايضا مكذبة للقرآن فيجب على ولادة الامور ان يمنعوا مثل هذه الامور في بلادهم حتى لا يوقع الناس فيما يخالف عقيدتهم - 00:02:02

وفيما يكذب كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلم اما ما تدعى هذه المرأة من علم الغيب فانه لا يجوز تصديقه ابدا واذا قدر ان ما تخبر به يقع منه شيء - 00:02:30

فاما ذلك عن مصادفة او ان امر استمع من السماء وتضييف هي اليه عدة كذبات لتموه على باطلها نعم واما بالنسبة لما تدعى من مكالمة الاشراف من الجن لها - 00:02:48

فهذا ايضا دعوة كاذبة لأن الكاهن بجميع ما يقول وجميع ما يذكر من مؤشرات لكهانته يجب تكذيبه والجن لا يعلمون الغيب بمنص القرآن يقول الله عز وجل فلما قضينا عليه الموت - 00:03:18

ما دل يعني سليمان صلى الله عليه وسلم. نعم ما دلهم على موته الا دابة الارض تأكل منسأته يعني عصاه فلما خر تبيينت الجن ان لو كانوا يعلمون الغيب ما لبتو في العذاب المهيمن - 00:03:40

فلا احد يعلم الغيب لا من الجن ولا من الملائكة ولا من الانس قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب الا الله وقال سبحانه وتعالى عالم الغيب فلا يظهر على غبيه احدا - 00:03:57

الا من ارتضى من رسول فانه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا واما بالنسبة قوله انه خالع زوجته ثلاثا فهذه مسألة الطلاق من ثلاث و اذا كان يريد الرجوع الى زوجته - 00:04:13

فانه موضع خلاف بين اهل العلم اللهم ان يراجعها اذا لم يسبق له طلاقن على هذه المرأة او ليس له ان يراجعها والراجح انه يجوز له ان يراجعها اذا لم يسبق له طلاقن - 00:04:36

على هذه الطلاقة فان في صحيح مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال كان الطلاق الثلاث على في عهد النبي صلى الله

عليه وسلم وعهد أبي بكر وسنتين من خلافة عمر - 00:04:58

كان الطلاق الثلاث واحدة فلما تتابع الناس في هذا قال عمر رضي الله عنه ارى الناس قد تأجلوا في امر كانت لهم فيه اناة فلو امضيناها عليهم وهذا نص صريح - 00:05:15

بان ان ضاء الثلاث على على البينونة امر اجتهادي من امير المؤمنين عمر رضي الله عنه وكما ان هذا مقتضى النص فهو ايضا مقتضى النظر فان الطلاق الثلاث امره الى الشرع - 00:05:35

لا الى الانسان والانسان لو قال استغفر الله ثلاثا سبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر ثم قال بعده ثلاثة وثلاثين ما كتب له - 00:05:59

ثلاثمائة وثلاثون. نعم. فاذا كان هذا لا يحصل الامور المرغوبة المحبوبة الى الله عز وجل وهو الاثابة على ذكره وطاعته فكيف يكون في الامور التي غاية ما هي انها من الامور المباحة كالطلاق - 00:06:15

فانه لا ينبغي اه يعني فان النظر والقياس الصحيح يقتضي انطلاق الثلاث واحدة فيكون مؤيدا بالنص وبالنظر كما ان الله سبحانه وتعالى قال لنبيه يا ايها النبي اذا طلقت النساء - 00:06:32

فطلقونهن لعدتهن طلقوهن لعدة. نعم. والطلاق للعدة لا يكون الا والمرأة في عند زوجها اي غير مطلقة لانها اذا طلقت بعد ان طلقت في نفس العدة لم تكن مطلقة للعدة - 00:06:53

ولهذا يقول العلماء رحمهم الله لو ان الرجل طلق امرأته اليوم وبعد ان حاضت مرتين اردها بطلقة ثانية فانها لا تستأنف العدة بهذه الطلاقة الثانية بهذه الطلاقة الثانية دل ذلك - 00:07:15

على انها طلاقة لغير العدة وادا كانت طلاقة لغير العدة طارت غير مأمور بها لان الله يقول طلقوهن لعدتهن قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من عمل عملا ليس عليه امرنا - 00:07:40

فهو رد وقد ذهب شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله الى ان الطلاق الثلاث ولو بكلمات متفرقة لا يقع الا واحدة فقط الا اذا تخلله رجعة او عقد نكاح جديد. نعم - 00:07:58

فانه متأسف على هذا الطلاق وقع منه وهو كتب آآ انها آآ الخلو بالثلاث فهذا على ما تفضلتم به قد يعد قد يعطل طلاقة واحدة نعم نعم احسنتم - 00:08:15